[149] غير حله قص به من رزقه الحلال وحوسب عليه. " ج 2 ف ص 350 " بيان: أقول: سيأتي أكثر الآيات والاخبار المتعلقة بهذا الباب في كتاب المكاسب والنفث: النفح، والروع بالضم: العقل والقلب، والاجمال في الطلب: ترك المبالغة فيه، (1) أي اتقوا ا في هذا الكد الفاحش، أو المعنى أنكم إذا اتقيتم ا لا تحتاجون إلى هذا الكد والتعب لقوله تعالى: " ومن يتق ا يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب " (2) وهتك الستر: تمزيقه وخرقه. ثم الظاهر من هذا الخبر وغيره من الاخبار أن ا تعالى قدر في الصحف السماوية لكل بشر رزقا حلالا بقدر ما يكفيه بحيث إذا لم يرتكب الحرام وطلب من الحلال سبب له ذلك ويسره له، وإذا ارتكب الحرام فبقدر ذلك يمنع مما قدر له. (3)

_____ (1) والاعتدال وعدم الافراط فيه. (2) الطلاق: 3. (3) لا شك أن ما نشاهده من الموجودات أعم من الجماد والنبات والحيوان والانسان لا يكفيها أصل الوجود للبقاء بل تستمد في بقائها بامور اخر خارجة من وجودها اما بضمها إلى أنفسها بالاقتيات و والاغتذاء أو بوجه آخر بالايواء واللبس والتناسل ونحوها. وهذا المعنى في الانسان وسائر أقسام الحيوان أوضح، وهو الرزق الذى عليه يتوقف بقاء أقسام الحيوان من غير فرق في ذلك بينها أصلا، وقد قال تعالى: " وما من دابة في الارض الا على ا رزقها " الاية، فالرزق مما لا يستغنى عنه موجود في بقائه، واذ خلق ا هذه الاشياء لبقاء ما فقد خلق لها رزقا، فاستناد البقاء إليه تعالى يوجب استناد الرزق إليه من غير شك قال تعالى: " فورب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون " الاية، و كون الرزق بهذا المعنى أمرا تكوينيا غير مربوط بعالم التكليف كالشمس في رائعة النهار فان الحدوث والبقاء ولوازم كل منهما امور تكوينية بلا ريب. ثم ان الانسان لما تعلق التكليف ببعض أفعاله المتعلقة بالارزاق كالاكل والشرب والنكاح واللباس ونحوها، والرزق مما يضطر إليه تكوينا كان لازم ذلك أن لا يتعلق الحرمة والمنع الا بما له مندوحة والا كان تكليفا بما لا يطاق قال تعالى: " وما جعل عليكم في الدين من حرج " الاية، وقال: " ان ا لا يأمر بالفحشاء " الاية، وكان لازم ذلك أن في موارد المحرمات أرزاقا الهية محللة هي المندوحة للعبد وهى الارزاق المنسوبة إليه تعالى بحسب النظر التشريعي دون المحرمات. فتحصل أن الرزق رزقان رزق تكويني وهو كل ما يستمد به موجود في بقائه كيف كان، ورزق تشريعي، وهو الحلال الذى يستمد به الانسان في الحياة دون الحرام فانه ليس برزق منه تعالى ; هذا هو الذى يتحصل من الكتاب والسنة بعد التدبر فيهما. ط _____